

Distr.: General  
18 December 2017  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الثانية والسبعون

البندان ٧٢ (ب) و ١٣٦ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،  
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق  
الإنسان والحريات الأساسية

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

## آثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.3/72/L.49/Rev.1](#)

التقرير الحادي والأربعون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية  
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

## أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.3/72/L.49/Rev.1](#) (A/C.5/72/15). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في البيان، بممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات وتوضيحات إضافية، اختتموها برودود وردت في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٢ - وبموجب أحكام مشروع القرار [A/C.3/72/L.49/Rev.1](#)، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين.

## ثانيا - الاحتياجات من الموارد

٣ - يشير الأمين العام إلى أنه ستترب على هذا الطلب احتياجات إضافية من الموارد قدرها ٨٠ ٥٠٠ دولار للإنفاق على الأنشطة التالية:



الرجاء إعادة استعمال الورق



(أ) في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات: احتياجات بمبلغ قدره ٣٢ ٢٠٠ دولار لخدمات الوثائق التي ستشكل عبء عمل إضافي على الإدارة في شكل وثيقة لما قبل الدورة (٨٠٠ كلمة) تصدر باللغات الرسمية الست؛

(ب) في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان: مبلغ قدره ٤٨ ٣٠٠ دولار لتمويل وظيفة مساعدة مؤقتة عامة برتبة ف-٤ لمدة ثلاثة أشهر في عام ٢٠١٨ من أجل إجراء بحوث وتحليل المساهمات من أصحاب المصلحة بشأن أثر الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان وإعداد مشروع تقرير الأمين العام.

٤ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن ما مجموعه خمسة موظفين (٣ ف-٤ و ٢ ف-٣) يعملون حالياً على مسألة حقوق الإنسان والإرهاب في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وفي مكتب مكافحة الإرهاب. وعند الاستفسار أيضاً، أبلغت اللجنة بأن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب تشمل ٣٦ وكالة وصندوقاً وبرنامجاً تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة الجمارك العالمية؛ ومع ذلك، لم تُقدّم تفاصيل بشأن الموارد من الموظفين ذات الصلة لهذه الكيانات البالغ عددها ٣٦ كياناً. وترى اللجنة الاستشارية أن الأمانة العامة لديها موارد كافية من الموظفين لأداء الأعمال المتصلة بوثيقة ما قبل الدورة المذكورة آنفاً، بدعم من الخبرات المتاحة لدى أعضاء فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بمشروع تقرير الأمين العام، ولذلك توصي بعدم الموافقة على رصد موارد لتمويل وظيفة المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٤. وينبغي تعديل أية تكاليف تشغيلية ذات صلة وفقاً لذلك.

٥ - ويرد في البيان أنه لم ترصد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ أي اعتمادات لتنفيذ الأنشطة المطلوبة في الفقرة ١١ من منطوق مشروع القرار. ويرد أيضاً أنه لا يمكن في الوقت الحاضر تحديد الأنشطة المدرجة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وأنه من الضروري بالتالي إتاحة الاحتياجات غير المتكررة البالغة ٨٠ ٥٠٠ دولار بواسطة اعتماد إضافي يُرصد لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (انظر A/C.5/72/15، الفقرة ٧).

### ثالثاً - خلاصة

٦ - أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الأمين العام يعتبر مبالغ تصل إلى ٣٩ ٠٠٠ دولار لفرادى مشاريع القرارات ضئيلة جداً لتبرير طلبات تقديم بيانات بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

٧ - ولذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه، في حال اعتمدت مشروع القرار A/C.3/72/L.49/Rev.1، ينبغي للأمين العام استيعاب الاحتياجات الإضافية المطلوبة من الموارد البالغة ٣٢ ٢٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات. وعلاوة على ذلك، رهنا بالتوصية الواردة في الفقرة ٤ أعلاه، لن تنشأ أي موارد إضافية فيما يتصل بالباب ٢٤، حقوق الإنسان.